

Distr.: Limited  
20 November 2013  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٥ (أ) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

إندونيسيا، وبابوا غينيا الجديدة، وبوتان، وبوركينا فاسو، وتايلند، وتيمور - ليشتي،  
وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجنوب السودان، وسنغافورة، والسنغال،  
والسودان، وسيشيل، وطاجيكستان، وفييت نام، وقيرغيزستان، وكمبوديا، والكونغو،  
ومالي، وماليزيا، وملاوي، وميانمار: مشروع قرار منقح

تعزيز التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال حماية الطفل

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تعيد أيضا تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ تعيد كذلك تأكيد إلى اتفاقية حقوق الطفل<sup>(١)</sup> وبروتوكوليهما الاختياريين<sup>(٢)</sup>،

وتشير إلى جميع قراراتها السابقة المتعلقة بحقوق الطفل والقرار ١٣٩/٦٦ المتخذ في

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٧٧، الرقم ٢٧٥٣١.

(٢) المرجع نفسه، المجلدان ٢١٧١ و ٢١٧٣، الرقم ٢٧٥٣١.



وإذ تسلم بالدور الرئيسي الذي تضطلع به الدولة في مجال تعزيز حقوق الطفل وحمايتها، بما في ذلك حماية الطفل، وبمسؤوليتها عن ذلك في المقام الأول، آخذة في اعتبارها أهمية الدعم الذي تقدمه الجهات الفاعلة المعنية في الأمم المتحدة إلى الدولة في هذا الصدد،

وإذ تعيد تأكيد أن مراعاة مصلحة الطفل في المقام الأول وعدم التمييز ضده ومشاركته وبقائه ونمائه أمور تشكل الإطار الذي ينبغي أن تندرج فيه جميع الإجراءات المتعلقة بالأطفال، بما في ذلك الإجراءات التي تتخذها الدولة وجميع الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة المعنية بتعزيز حقوق الطفل وحمايتها، بما في ذلك حماية الطفل،

وإذ تسلم بأهمية الدور الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة المعنية التابعة لها وبالعامل الذي توصل القيام به في مجال تعزيز حقوق الطفل وحمايتها، بما في ذلك حماية الطفل، وإذ تسلم أيضا بأهمية دور المجتمع المدني ومساهمته في هذا الصدد،

وإذ تشجع الجهات الفاعلة ذات الصلة على تعزيز بناء القدرات عن طريق التعاون الدولي والإقليمي والثلاثي والتعاون فيما بين بلدان الجنوب دعما للجهود الوطنية الساعية إلى تعزيز حماية الطفل،

وإذ تؤكد أهمية التعاون داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال تعزيز حقوق الطفل وحمايتها، بما في ذلك حماية الطفل، لمواصلة دعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل أعمال حقوق الطفل، وتعيد في هذا الصدد تأكيد الدور المهم الذي واطبت الجمعية العامة على القيام به في تعزيز التعاون والاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة،

#### ١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام<sup>(٣)</sup>؛

٢ - ترحب بالتعاون القائم بين الجهات الفاعلة المعنية في الأمم المتحدة العاملة في مجال تعزيز حقوق الطفل وحمايتها، بما في ذلك حماية الطفل، وتدعوها إلى أن تواصل إلقاء الضوء، في حدود الموارد المتاحة والولاية القائمة، على المعلومات المتعلقة بهذا التعاون في التقارير التي تقدمها إلى الجمعية العامة وأن تتناول أيضا هذه المسألة في إطار جلسات الحوار التي تعقدها اللجنة الثالثة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "تعزيز حقوق الطفل وحمايتها"، وتدعو هذه الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة إلى مواصلة تعزيز التعاون فيما بينها؛

٣ - تكرر تأكيد أهمية أن تواصل جميع الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة المعنية بحماية الطفل ممارسة مهامها بصورة مستقلة تماما وأن تتصرف في ظل التقيد التام بولاياتها؛

(٣) A/68/253.

٤ - تؤكد أهمية توفير ما يكفي من الموارد المستدامة ودعم العمل الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة في مجال تعزيز حقوق الطفل وحمايتها، بما في ذلك حماية الطفل، وتشجع بقوة في هذا الصدد زيادة التبرعات المقدمة لدعم عمل جميع الجهات الفاعلة المعنية في الأمم المتحدة بغية تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حماية الطفل، بناء على طلب الدول الأعضاء؛

٥ - تشجع الجهات الرئيسية المعنية بحماية الطفل في منظومة الأمم المتحدة على مواصلة تعاونها بطرق منها تعزيز عمليات استجابة شمولية ومتعددة الشركاء والقطاعات في قضايا حماية الطفل، مع مراعاة أفضل الممارسات الوطنية في شتى المناطق والبلدان؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين تقريراً عن التعاون الجاري داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال حماية الطفل، آخذاً في الاعتبار المعلومات التي تقدمها الدول الأعضاء والجهات الفاعلة المعنية في الأمم المتحدة.